

قرار مجلس المنافسة عدد 101/ق/2022

الصادر بتاريخ 02 ربيع الاول 1444 الموافق لـ 29 شتنبر 2022

والمتعلق بعدم احترام شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (المتعلقة حاليا) التابعة كليا لصندوق الاستثمار Lone Star Funds لمقتضيات الفقرة الأولى من المادتين 12 و14 من القانون رقم 104-12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة.

إن مجلس المنافسة؛

بناء على القانون رقم 104-12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير

الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 الموافق لـ 30 يونيو 2014؛

وبناء على القانون رقم 20-13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف

رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 الموافق لـ 30 يونيو 2014؛

وبناء على المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 الموافق لفتح ديسمبر

2014 بتطبيق القانون رقم 104-12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛

وبناء على المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 الموافق لـ 04

يونيو 2015 بتطبيق القانون رقم 20-13 المتعلق بمجلس المنافسة؛

وبناء على اجتماع الجلسة العامة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 02 ربيع الأول 1444

الموافق لـ 29 شتنبر 2022 طبقا لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20-13 المتعلق بمجلس

المنافسة؛

وبعد تأكد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لانعقاد الجلسة العامة المنصوص

عليه في المادة 24 من النظام الداخلي للمجلس؛

وبناء على قرار مجلس المنافسة عدد 60/ق/2022 الصادر بتاريخ 14 ذو القعدة 1443 الموافق ل 14 يونيو 2022 والمتعلق باتخاذ مجلس المنافسة، باقتراح من مقرره العام المبادرة للنظر في مدى احترام مقتضيات الفقرة الأولى من المادتين 12 و14 من القانون رقم 104-12 بخصوص إلزامية تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي صندوق الاستثمار Lone Star Funds وفرعه LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l المراقبة الحصرية لأنشطة كيمائيات البناء (MBCC Group) التي كانت مملوكة لمجموعة BASF؛ وبناء على قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي تحت عدد 084/2022 المؤرخ في 16 ذو القعدة 1443 الموافق ل 16 يونيو 2022 والقاضي بتعيين السيد طارق إعلاتن والسيد عادل الحميدي مقرران في الموضوع طبقاً لإحكام المادة 27 من القانون رقم 104-12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن الملف والاستماع إلى ممثلي الأطراف خلال اجتماع الجلسة المنعقدة بتاريخ 02 ربيع الاول 1444 الموافق ل 29 شتنبر 2022؛

وحيث إن الفقرة الأولى من المادة الأولى من القانون رقم 104-12 المشار إليه أعلاه تنص على أن القانون المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة يطبق على جميع الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين سواء أكانوا متوفرين أم غير متوفرين على مقر أو مؤسسات بالمغرب بمجرد ما يكون غرض عملياتهم أو تصرفاتهم المنافسة في السوق المغربية أو في جزء مهم من هذه السوق أو يمكن أن يترتب عليها أثر على هذه المنافسة؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز المذكورة هي على التوالي:

-الجهة المقتنية : وهي شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (حالياً MB Solutions Investments S.à.r.l) محدودة المسؤولية الخاضعة لقانون اللكسمبورغ والتابعة لصندوق الاستثمار Lone Star Funds الذي ينشط عالمياً في مجال الاستثمارات العقارية والأسهم والائتمان والأصول المالية الأخرى. ويقتصر نشاط Lone Star Funds على مستوى السوق الوطنية في مجال المواد الأولية لصنع السيراميك والزرابي وآلات تحضير القهوة عن طريق الشركات التي يمتلك مساهمات داخل رأسمالها؛

- **الجهة المستهدفة:** كانت تتكون قبل الإنجاز الفعلي للعملية من مجموع أنشطة كيمائيات البناء (MBCC Group) التي كانت مملوكة لمجموعة BASF. وتنشط مجموعة (MBCC Group) في السوق المغربية عبر شركتها الفرعية Master Builders Solutions Maroc sarl، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، تنشط في مجال تصميم وإنتاج وتسويق حلول كيميائية موجهة لقطاع البناء، خاصة مضافات الخرسانة ومضافات الاسمنت ومواد طلاء الارضيات؛

وحيث إن أطراف العملية تمارس نشاطها على مستوى السوق المغربية، وبالتالي فإن العملية من شأنها ترتيب آثار على المنافسة في السوق الوطنية، وبذلك فهي تدخل ضمن نطاق المادة الأولى من القانون رقم 12-104 المشار إليها أعلاه؛

وحيث بمقتضى المادة 13 من القانون رقم 12-104 المذكور فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولاسيما حينما يكون قد أبرم اتفاقا مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف ان عملية التركيز المعنية كانت موضوع اتفاق مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 21 دجنبر 2019، تولى بموجبه صندوق الاستثمار Lone Star Funds المراقبة الحصرية غير المباشرة لأنشطة كيمائيات البناء (MBCC Group) التي كانت مملوكة لمجموعة BASF ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40 في المائة من البيوع أو

الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة؛

وحيث إن عملية التركيز الاقتصادي تتعلق بتولي شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (MB Solutions Investments S.à.r.l حالياً) التابعة لصندوق الاستثمار Lone Star Funds المراقبة الحصرية لأنشطة كيماويات البناء (MBCC Group) التي كانت مملوكة لمجموعة BASF، وبالتالي فمن شأنها أن تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104-12؛

وحيث إن هذه العملية تستوفي شرطاً من الشروط المنصوص عليها من المادة 12 من القانون رقم 104-12 السالف الذكر والمتمثل في تجاوز سقف رقم المعاملات العالمي لمجموع المنشآت؛

وبناء على الفقرة الأولى من المادة 12 من القانون رقم 104-12 المذكور أعلاه فإنه:
"يجب تبليغ كل عملية تركيز قبل إنجازها من طرف المنشأة والأطراف المعنية..."

وبناء على الفقرة الأولى من المادة 14 من القانون رقم 104-12 المذكور أعلاه فإنه:
"لا يمكن أن يتم الإنجاز الفعلي لعملية تركيز إلا بعد موافقة مجلس المنافسة، أو موافقة الإدارة إذا تم إعمال حقها في التصدي وفق الشروط المنصوص عليها في المادة 18 أدناه؛"

وحيث إن مسطرة التحقيق أبانت على أن العملية المذكورة، تم إنجازها فعلياً بتاريخ 30 شتنبر 2020 دون تبليغها إلى مجلس المنافسة والحصول على موافقته المسبقة بخصوصها، وهو ما يشكل خرقاً لمقتضيات الفقرة الأولى من المادتين 12 و14 المذكورتين والمتعلقين بالزامية تبليغ مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي قبل إنجازها؛

وحيث إنه بناء على مقتضيات الفقرة الأولى والثانية من المادة 19 من نفس القانون فإنه:
"إذا تم إنجاز عملية تركيز دون تبليغ، فإن مجلس المنافسة يأمر تحت طائلة غرامة تهيديية وفي الحدود التي تنص عليها المادة 40 من هذا القانون، الأطراف بتبليغ العملية مالم يتم الرجوع على الوضعية السابقة للتركيز. ويتم عندئذ تطبيق المسطرة المنصوص عليها في المواد من 15 إلى 17 أعلاه."

ويمكن لمجلس المنافسة، علاوة على ذلك، أن يفرض على الأشخاص الملزمين بالتبليغ عقوبة مالية يحدد مبلغها الأقصى بالنسبة إلى الأشخاص الاعتباريين في 5% دون احتساب

الرسوم من رقم معاملاتهم المنجز في المغرب خلال آخر سنة محاسبته مختتمة، دون احتساب الرسوم، يضاف عليه، إذا اقتضى الحال، رقم المعاملات الذي أنجزته في المغرب خلال نفس الفترة الجهة التي تملكها. وبالنسبة الى الأشخاص الذاتيين، يمكن أن تصل العقوبة الى خمسة ملايين (5.000.000) درهم؛

وحيث تم تبليغ كل من مندوب الحكومة والممثل القانوني شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (MB Solutions Investments S.à.r.l حاليا)، بتاريخ 29 ذو الحجة 1443 الموافق ل 29 يوليوز 2022، بالتقرير المتعلق بالمؤاخذات الموجهة الى هذا الأخير بخصوص الإنجاز الفعلي للعملية المذكورة دون تبليغها لمجلس المنافسة والحصول على ترخيصه بخصوصها؛

وحيث إن الإنجاز الفعلي لعملية تركيز اقتصادي دون تبليغها الى مجلس المنافسة والحصول على موافقته المسبقة بخصوصها، يشكل في حد ذاته ودون الحاجة الى دراسة الاثار المترتبة للعملية على المنافسة في الأسواق المعنية، خرقا لمقتضيات القانون لكونه يحول دون ممارسة مجلس المنافسة لاختصاصاته الدستورية والقانونية في المراقبة القبلية لعمليات التركيز الاقتصادي ودراسة اثارها على بنية المنافسة في الأسواق المعنية، وكذا اتخاذ كافة التدابير القانونية اللازمة للحيلولة دون الاخلال بقواعد المنافسة الحرة والنزيهة عن طريق إحداث او تعزيز وضع مهيمن لأطراف العملية في الأسواق بعد إنجازها؛

وحيث إن شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l التابعة لصندوق الاستثمار Lone Star Funds ، لم تتنازع في المؤاخذات الموجهة إليها ولم تقدم أي ملاحظات كتابية بخصوص التقرير المبلغ إليها داخل الأجال القانونية المنصوص عليها في الفقرة 8 من المادة 19، كما أن صندوق الاستثمار Lone Star Funds وفرعه LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l، ابديا تعاوننا تاما وكاملا مع مصالح التحقيق التابعة للمجلس خلال مختلف مراحل التحقيق وأدليا بجميع المعلومات المطلوبة؛

وحيث انه تبعا لما سبق ذكره أعلاه، تكون شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (MB Solutions Investments S.à.r.l حاليا) التابعة لصندوق الاستثمار Lone Star Funds، قد ارتكبت مخالفة صريحة لمقتضيات المادتين 12 و14 من

القانون رقم 12-104 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ويتعين التصريح بمؤاخذاتها من أجل ذلك؛

قرر ما يلي:

المادة الاولى: بمؤاخذة شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (MB Solutions Investments S.à.r.l (حاليا) التابعة لصندوق الاستثمار Lone Star Funds ، من أجل الإنجاز الفعلي لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي المراقبة الحصرية لأنشطة كيماويات البناء (MBCC Group) التي كانت مملوكة لمجموعة BASF والمنجزة بتاريخ 30 شتنبر 2020 دون تبليغ مجلس المنافسة والحصول على موافقته بخصوصها، خرقا لمقتضيات الفقرة الأولى من المادتين 12 و14 من القانون رقم 104-12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة والمتعلقين بالزامية تبليغ مجلس المنافسة التركيز الاقتصادي قبل إنجازها؛

المادة الثانية: بفرض عقوبة مالية قدرها (10.683.704,83) عشرة ملايين وستمائة وثلاثة وثمانين الف وسبعمائة وأربعة دراهم وثلاثة وثمانين سنتيما على شركة LSF11 Skyscraper Investments S.à.r.l (حاليا) MB Solutions Investments S.à.r.l التابعة كلياً لصندوق الاستثمار Lone Star Funds.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الجلسة العامة لمجلس المنافسة، المنعقدة طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة، بتاريخ 02 ربيع الأول 1444 الموافق لـ 29 شتنبر 2022، بحضور السيد أحمد رحو رئيساً للجلسة، ونواب الرئيس: السيد عبد الغني اسنينة، والسيدة جيهان بنيوسف، والسيد عبد اللطيف المقدم، والسيد حسن أبو عبد المجيد، والأعضاء المستشارين بالمجلس : السيد بنيوسف الصابوني، والسيد عبد العزيز الطالبي، والسيد عبد الخالق التهامي، والسيد عبد اللطيف الحاتمي، والسيد رشيد بنعلي، والسيدة سلوى كركري بلقزيز، والسيد العيد محسوسي، والسيد بوعزة خراطي.

التوقيعات

رئيس المجلس ورئيس الجلسة: أحمد رحو

نائب الرئيس: عبد الغني اسنينة

نائبة الرئيس: جيهان بنيوسف

نائب الرئيس: حسن أبو عبد المجيد

نائب الرئيس: عبد اللطيف المقدم

العضو المستشار: عبد العزيز الطالبي

العضو المستشار: بنيوسف الصابوني

العضو المستشار: عبد اللطيف الحاتمي

العضو المستشار: عبد الخالق التهامي

العضو المستشار: سلوى كركري بلقزيز

العضو المستشار: رشيد بنعلي

العضو المستشار: بوعزة خراطي

العضو المستشار: العيد محسوسي